

# الفتاوى الثلاثية للشيخ ابن عثيمين 01

محمد بن صالح العثيمين

وهذا احمد الخيل هل الذي يتزوج امرأة ابية قمص ماله وش الكلام ذا ماشي الذي يتزوج امرأة ابية وهو عالم بانه حرام يرجم حتى وان كان بكرا كما ثبت ذلك به الحديث - 00:00:00

عرفت لان امرأة ابية من المحارم ونكاح محال باطل بالاجماع اي نعم مو بصحيح لان هذا رجب مهوب كفر وهذا رياض عيد يا ضعيف بيديه ايه طيب يقول قلنا امس ان القول الراجح - 00:00:25

في تعليم القرآن انه يجوز اخذ الاسرة عليه وهناك ثلاثة وهناك ثلاثة ادلة منها منها ان النبي صلى الله عليه وسلم زوج رجلا امرأة بما معه من القرآن والسؤال هل هذا خاص بالنبي - 00:00:50

ام انه يكون عاما الجواب انه عام ونحن نعطيكم فائدة بارك الله فيكم الاصل عدم الخصوصية الاصل الادمي من الخصوصية وان ما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام فهو له وللامة - 00:01:06

حتى يقوم دليل على انه خاص به ولهذا لما قال الله تعالى وامرأة مؤمنة يعني احللنا لك امرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها قال خالصة لك - 00:01:22

من دون المؤمنين. فنص على الخصوصية واما ما يفعله بعض العلماء رحمهم الله من كونهم كلما ضاقت عليهم الحيل قالوا هذا خاص فهذا من الغلط نظير من اذا اعيتهم احياء في الجمع بين الادلة - 00:01:38

قال هذا منسوخ افهمت؟ فلا تسأل تقول هذا خاصة الاصل هو نعم على العموم هذا محمد بن مبارك الشرافي ما هو الراجح في قصة داوود عليه السلام وما معنى قوله تعالى فظن داوود - 00:01:52

وظن داوود بالواو او فظننا بالفاء فظن لو ان ما فتناه فاستغفر ربه. وما هذه الاثار المروية عن السلف رحمهم الله في هذه القصة نعم طيب هي قصة داوود ما ما في القرآن فقط - 00:02:08

ان داود عليه الصلاة والسلام اراد ان يتعبد لله عز وجل فدخل محرابه واغلق بابه فاراد الله تعالى ان يبتليه فساق اليه قسمين من الملائكة لما من البشر فلما وجد الباب قد اغلق سور عليه - 00:02:27

فلما رأى انهما قد تصورا عليه خاف قال له لا تخف قسمان طغي بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشرق واهدنا الى سواء الصراط. ان هذا اخي له تسع وتسعون ناجة - 00:02:44

ولينعجت واحدة فقال اكفنيها وعزني في الخطاب اي غلبني والح علي واصر فقال له داوود لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه ولم يأخذ كلام الخصم من اجل القضية حتى يتفرغ - 00:03:00

لما هو فيه من العبادة الخاصة قال الله تعالى وظن داوود بان ما فسدناه فاستغفر ربه وخر اعوانه هذا القدس غير هذا لا تصدق به والظاهر انه من من اليهود - 00:03:19

لصقوه به لانهم يرون انه ملك وليس نبيا ولا زالوا يقولون نجمة الملك داوود والملك داوود يشعلون الانوار بالراجل بالراجل لا لا واجب هذا خطك لا هذا في الراجي المكتوب - 00:03:33

وان شئت نقول في الذاكر طيب اذا نقول في الراحل ثم ثم يتكونها مضاءة ويذهبون وبعضهم يشغل صفا كاملا في الخلف واذا كلمتهم قالوا ليس لك ليس لك دخل وهو واحد او اثنين - 00:04:01

الذي يشغل نصح على كل حال هذي امانة بارك الله فيكم والواجب على الانسان ان لا الانوار انما يحتاج اليه فنحتاج اليه فلا بأس والا

فلا يشرد هذا هذا ادم محمد علي يقول اه يقول بعض الكتب - 00:04:19

يوجد فيها ادوات الارواح هل يجوز الدخول بها داخل المسجد الجواب نعم لا سيما اذا كانت مغلقة ما فيها شر الشي هذي الظاهر ما تدخل في النهي وهذا مصطفى يوسف - 00:04:39

نعم دلالة العموم دلالة ظنية فهل ينطبق ذلك على حديث كل مصور في النار جلالة العموم بارك الله فيك على العموم دلالة قطعية لكن على كل فرد يقولون انها دلالة ظنية - 00:04:53

وذلك الى جواز التخصيص يمكن ان يكون هذا العام مخصصا وفي هذا القول نظر والذي ينبغي ان يقال ان دلالة العموم على كل افراده دلالة قطعية ما لم يوجد مخصص - 00:05:08

اذا وجد مخصص فالباقي بعد هذا المخصص هل تكون دلالة ظنية لانه علم بتخصيصه انه ليس على ليس المراد عموما فهل يبقى تبقى لذاته قطعية فيما عدم قيس او لا - 00:05:22

وهل يدل ايضا على العموم اذا خصص او لا هذا خلاف بين ابينا الاصوليين ولكن الذي ينبغي ان يقال العموم دلالة على افراده قطعية واذا خصص فيبقى فيما بقي دلالة على ما هي عليه - 00:05:41

ويدل على ان ان الدلالة قطعية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للشهد اذا قلت ذلك السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد سلمتم على كل عبد صالح السماء والارض على كل عبد - 00:05:58

قال في السماء والارض عبدالرحمن العامر نعم يقول ما معنى قول ابي لهب ضيع اني سقيت في هذه اتى بعقاة ثوبية يعني يقول انه ذكر في ابهامه انه تقي لانه اعتق ثوبية - 00:06:15

لكنه لا ينفعه حتى لو سقي وهذا ام عبد الله تقول كيف تكون قراءة الاوراد على الاطفال؟ وهل يجزئ اذا قرأتهم الولدة وقلت علي وعلى اولادي وهل يلزم عند قراءة الورد النفث - 00:06:43

النفث عليهم الظاهر ان الاوراد الاوراد على الاولاد تقرأ كما يقرأ على المريض يعني بمعنى اننا ان ينفث عليهم ويقرأ بالاوراد الواردة يقول هذه ام عبدالرحمن امرأة صلت في بيتها الجديد - 00:07:04

لمدة شهر كهربا باتجاه معاكس لاتجاه القبلة على غير علم ومن ثم علمت بالصحيح فهل عليها شيء وان كان عليها شيء فكيف تعيد الصلاة ملاحظة هي امرأة جاهلة لا تعرف - 00:07:24

اه هذه المرأة الواجب عليها حين نزلت البيت التي لا تعرف قبلته ان تسأل الجيران او تسأل من انتقل البيت عنهم وبناء على ذلك نقول يجب عليها ان تعيد الصلوات التي صلتها الى غير القبلة - 00:07:39

وبالتتابع وليس كما يظن العوام انها تصلي كل صلاة مع اختها بل تتابع على قدر استطاعتها يعني لو تعبت مثلا فلها ان تستريح طيب عليك وعليه السلام وهذا يا دكت الارض دكا دكا - 00:07:57

ان انه على التأسيس لا التوكيد واني معناه سكا بعد ذلك وذاك وان اية حملت الارض دكة واحدة لا تنافي وانه قد تكون هناك دكة بعدها لكن اشكل علي قول الله تبارك وتعالى - 00:08:20

واحدة واحدة يدل على انه ايش على انه وصف هذا الوصف نعم قصد هذا الوصف بعينه بعينه والا فان هناك اوصاف اخرى قد تؤدي اكثر من هذا المعنى فما توجيهكم - 00:08:52

كما قلنا لك بالامس ان دكة واحدة اي عظيمة ولا يمنع ان تكون متعددة الدكة الاخيرة او الدكاترة بعدها يراجع كلام العلماء في قوله تعالى سلطان الشبلي نعم يقول شخص زوج ابنته - 00:09:24

ابن اخيه وتبرع الاب بالنهر لابنته بان اشترى لها حليا عن ابن اخيه فما صحة هذا العمل الجواب هذا العمل صحيح جزاه الله خير هذا من من الصلة السؤال الثالث - 00:09:51

ما حكم قراءة قارئ بقارئها ما حكم القراءة مع القارئ الذي من المسجل وهل هذا يخالف قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون يعني القصد والحفظ - 00:10:15

متابعاً له للحفاظ أسألك هل هو لحفظ ولا الانتفاع به عن كل حدك هذا لا بأس به لغيره يقال الأفضل ان تنصت ام خالد يقول ما حكم استعمال الميش واذا كانت المرأة - 00:10:37

تتزين به لزوجها حيث اني سمعت من بعض الاخوات لانكم تحرمونه وتقولون من استعملته فهي فاجرة اعوذ بالله لا بأس بالعكس نرى ان الجيش لا بأس به ها؟ صبغة معينة من الاسواق - 00:11:03

يجعلنا على الشعر واظن بعضهم بعض النساء تدلج الشعر قص الاصل حلم لكن اذا كان تم وصول الماء فهذه نرى ان انها لا تستعملها الا من لا تتوضأ اما بالنسبة لسؤال ام عبد الله لمستحاضة ترى قصدنا انه اذا دخل الوقت وهي وهي على وضوء تبقى على وضوئها - 00:11:22

هذا قصد مو معناه انها انها ما تتوضأ ابدا لو دخل وهي لم تتوضأ من قبل لازم تتوضأ انتبهي يا ام عبد الله ما توضأ لكل صلاة ما دام على طهارتها الاولى - 00:11:49

بين غيرها من النوافل وذلك يعني تعليل اللقاء قالوا لا يجب تعليل قوي جدا قالوا لان هذا الحدث دائم لا يرتفع بوضوء ولا فائدة منه كيف خرج منه هذا سلس - 00:12:04

اما الى كان فيه السلف فلا فائدة من الله وفي عنده مشقة عبدالرحمن الثاني القرشي موجود ها طيب السؤال هل من عقيدة اهل السنة ان محل العقل في القلب - 00:12:32

لان الله تعالى قال فتكون لهم قلوب يعقلون بها ام ان معنى الآية يعقلون ان يتعظون ويتدبرون مفتونة ما هي ما هي عقيدة اهل السنة حتى نعتقدها؟ جزاك الله خيرا - 00:12:57

طيب وش الفائدة من هذي يا لان ما وش الفائدة هل هل القرآن يدل على ان العقل في القلب او او يكون في الرأس والصحيح ان العقل في القلب ولا بد - 00:13:17

لكن الرأس لكن له اتصال بالدماغ له اتصال بالدماغ كما قال الامام احمد رحمه الله قال محله القلب وله اتصال بالدماغ لانه من المعلومة الان اذا فسد الدماغ فسد العقل - 00:13:31

عرفت ولو قيل وانا ما جاء قلبي احد لو قيل ان عقل الرشد في القلب وان عقل الادراك ففي الدماغ لو قيل بهذا لم يكن بعيدا لان هناك فرق بين عقل رش وهو حسن التصرف - 00:13:50

وبين عقل الادراك اللي هو مجرد الادراك الحسي هذا عبد الله ابن سعادة المطرة. نعم سؤاله اشكل علي ما اذا اصدقها الفان هكذا قال الفان بالالف وبعدها الف وبعدها نون - 00:14:07

فيكون الصواب الف ان حسب الكتاب انما اقضي بنحو المأسة طيب ان كان ابوها حيا والفين كان ابوها ميتا اذا حصلت فرق بينهما بسبب الطلاق اه قبل الدخول فماذا يكون للمرأة ان كان والدها غائبا - 00:14:33

مجهول الحياة او الممات هل تعلم تعطى نصف الف او نصف الفالفين ماذا قلنا في حكم هذا ماذا قلنا فيها؟ نصف نصف المخ لا هو ما شرط لابي لابيها شيء - 00:15:04

هذه مسألة المهر فاسد ويجب مهر المثل اما الذي ذكرت اللي ذكرناه فهي اذا قال الف الف لها والف لابيها فهنا اذا طلقها يرجع اليها بالفها ولا يرجع لابيها بشيء - 00:15:26

هذا صالح ميت تراه ميت - 00:15:45